أحاديث

الزَّاد والرَّاحلة

رواية ودراية

تأليف

أ.د. بندر بن نافع العبدلي

أستاذ السنة وعلومها

جامعة القصيم


بسم الله الرحمن الرحيم



أحاديث الزاد والراحلة

رواية ودراية

تأليف

أ.د. بندر بن نافع العبدلي

أستاذ السنة وعلومها

جامعة القصيم



الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

أما بعد.

فإن الحج مدرسة تربوية، وصلة إيمانية، يزداد به المرء إيمانًا، ويزداد إحسانًا وإيقانًا، يُحس فيه بالراحة والطمأنينة والأنس، مع وجود المشقة والعناء والتعب، لاسيما مع كثرة أعداد الحجاج الهائلة من جميع أنحاء المعمورة، يؤدي المسلم فيه هذه الشعائر بروح عالية، ونفس مطمئنة، وحاله تقول: حبذا لو طالت أيام الحج.

في أيام الحج صور وعظات، وعبر وآيات، واكتساب علم وخبرات، وحصول منافع ودفع سيئات، ودوام ذكر وعبرات، قال تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ ﴾ [الحج: [٢٨].

هذه المدرسة الإيمانية لا بد من تقويمها، حتى تؤدى على وفق ما جاء عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليتحقق موعد الله فيها بمغفرة الذنوب والسيئات.

*وقد قال صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجِعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»(1).

ومن أهم ما ينبغي في إتقان هذا الركن ليحصل الحاج على موعود الله عَزَّوَجَلَّ، معرفة شروطه وواجباته ومستحباته.

(1) أخرجه البخاري (1521)، ومسلم (1350).

ومن أهم هذه الشروط ما نصَّ الله عَزَّوَجَلَّ عليه في كتابه وهو الاستطاعة، قال تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: 97].

وقد كثر كلام المفسرين والمحدثين والفقهاء حول الاستطاعة ما المراد بها، ووردت أحاديث متعددة تفسِّر الاستطاعة بأنها الزاد والراحلة.

وفي هذا البحث قمت بدراسة هذه الأحاديث دراسة حديثية ثم عرَّجت على كلام الأئمة في المراد بالاستطاعة في الآية الكريمة.

وقد جاء في فصلين:

الفصل الأول: الأحاديث الواردة في الزاد والراحلة

وقد اشتمل على مباحث كل حديث في مبحث مع تخريجه وبيان درجته.

الفصل الثاني: المراد بالاستطاعة الواردة في الآية الكريمة

وذكرت فيه خلاف العلماء وأدلتهم مع بيان الراجح، والإشارة إلى مسائل متعلقة بهذا الفصل جعلتها في مطالب.

فإن أصبت في الجمع والإعداد فمن الله وحده، فله الحمد والفضل، وإن أخطأت فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله.

وصلى الله وسلم على محمد وعلى آله وصحبه.





الفصل الأول
الأحاديث الواردة في الزاد والراحلة

ورد ذكر الزاد والراحلة في حديث عبد الله بن عمر، وأنس بن مالك، وابن عباس، وجابر، وعائشة، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وإليك دراستها في المباحث الآتية:




المبحث الأول:
حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تخريجه:

أخرجه الترمذي (813)، وابن ماجة (2896)، والشافعي في «المسند» (744)، وابن أبي شيبة (15703)، وسفيان الثوري في «تفسيره» ص: (78) رقم: (153)، والعقيلي في «الضعفاء الكبير» (3/ 332)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (7/ 40) رقم: (7485)، والدارقطني (2/ 237) ح: (10)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (4/ 327- 330)، و(5/ 225)، وفي «المعرفة»(3/ 476) ح: (2662)، والبغوي في «شرح السنة» (1847) من طريق إبراهيم بن يزيد الخوزي.

وابن أبي حاتم في «تفسيره» (3/ 713) ح: (3860) من طريق عبد العزيز بن عبد الله العامري.

وابن عدي في «الكامل» (1/ 320) من طريق عبد الله بن نافع.

والدارقطني (2/ 217) ح: (11) من طريق محمد بن عبد الوهاب.

ثلاثتهم – عبد العزيز العامري، وعبد الله، ومحمد – عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي.

والدارقطني (2/ 218) ح: (12) من طريق محمد بن الحجاج، عن جرير بن حازم، ثلاثتهم – الخوزي، والليثي، وجرير بن حازم – عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي، عن

ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا يُوجِبُ الْحَجَّ؟ قَالَ: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»، وهذا لفظ ابن ماجة.

وأدخل محمد بن عبد الوهاب: ابن جريج بين محمد بن عبد الله بن عبيد ومحمد بن عباد.

درجته:

الحديث روي عن ابن عمر من ثلاث طرق وكلها ضعيفة:

الطريق الأول:

وهو أشهرها طريق إبراهيم الخوزي، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عمر.

وهو ضعيف جدًا، لحال إبراهيم بن يزيد الخوزي، فهو متروك الحديث، كما في «التقريب» ص: (118).

قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ: «وإنما يمتنع أهل العلم بالحديث من تثبيت هذا لأن راويه إبراهيم بن يزيد الخوزي، وقد ضعفه أهل العلم بالحديث يحيى بن معين وغيره»[1].

وقال ابن عبد البر رَحِمَهُ اللَّهُ: «وهذا الحديث لو صح لكان فرض الحج في المال والبدن نصًا كما قال الشافعي ومن تابعه، ولكنه حديث انفرد به إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو ضعيف»[2].

وقد ضعَّف عدد من الأئمة هذا الحديث لأجل الخوزي، كابن المنذر، وابن حزم، وابن جرير[3].

وأما الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ فقد قال: «هذا حديث حسن، والعمل عليه عند أهل العلم، أن الرجل إذا ملك زادًا وراحلة وجب عليه الحج، وإبراهيم هو ابن يزيد الخوزي المكي، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قِبَل حفظه»[4].

(1) «المعرفة» (3/ 477).
(2) «التمهيد» موسوعة شروح الموطأ (10/ 485).
(3) «المحلى» (7/ 55)، و«نصب الراية» (3/ 8).
(4) «جامع الترمذي» (2/ 167).

هكذا وقفت عليه في السنن المطبوعة للترمذي في أكثر من نسخة، ونقل الزيلعي في «نصب الراية» (3/ 8) كلام الترمذي، وفيه قوله: «حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن يزيد الخوزي...» إلخ.

وهذا الحكم من الترمذي هو الأليق بحال الحديث، وعلى ما ورد في أكثر النسخ من قوله: «حسن»، لا يعني القبول بحال، لما عرف من مراد الترمذي بقوله حسن، كما بيَّنه في خاتمة كتابه.

الطريق الثاني:

محمد بن عبيد بن عمير، عن محمد بن عباد، عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

وهو ضعيف جدًا فيه علتان:

الأولى: محمد بن عبد الله، ضعفه ابن معين، وقال البخاري: «منكر الحديث»، وقال النسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «متروك»[1].

الثانية: الاضطراب في إسناده.

فقد روي عن محمد بن عبد الله، عن ابن جريج، عن محمد بن عباد.

وروي عن محمد بن عبد الله، عن محمد بن عباد.

الطريق الثالث:

محمد بن الحجاج، عن جرير بن حازم، عن محمد بن عباد، عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

وهو ضعيف جدًا، آفته محمد بن الحجاج المصفَّر، فقد قال عنه ابن معين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ليس بثقة»، وقال أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قد تركنا حديثه»، وقال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «سكتوا عنه»، وقال النسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «متروك»[2].

---

(1) «الميزان» (3/ 590)، «اللسان» (7/ 227).
(2) «الميزان» (3/ 509)، «اللسان» (7/ 53).




المبحث الثاني:
حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

تخريجه.

أخرجه الدارقطني (2/ 216)، والحاكم (1/ 442) من طريق سعيد بن أبي عروبة، والدارقطني أيضًا (2/ 216)، والحاكم (1/ 442) من طريق حماد بن سلمة.

كلاهما عن قتادة، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في قوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: 97] قال: قيل يَا رَسُولَ اللهِ مَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ».

درجته.

روي هذا الحديث عن أنس من طريقين، وكلاهما ضعيف.

الطريق الأول:

سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس.

وقد حكم الأئمة على هذا الطريق بالوهم.

قال البيهقي رَحِمَهُ اللَّهُ – بعد أن علقه من طريق سعيد بن أبي عروبة (4/ 330) -: «ولا أُراه إلا وهما».

ثم ساق من طريق جعفر بن عون، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قال: سئل رسول الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن السبيل...فذكره[1].

قال: «وهذا هو المحفوظ عن قتادة، عن الحسن مرسلا، وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن».

وقال ابن عبد الهادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والصواب عن قتادة، عن الحسن، عن النبي صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرسلًا، وأما رفعه عن أنس فهو وهم هكذا قال شيخنا»[2].

الطريق الثاني:

حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وهو ضعيف جدًا، لحال الراوي عن حماد، وهو أبو قتادة عبد الله بن واقد الحراني، فقد قال البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تركوه»، وقال أبو حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «تكلموا فيه، منكر الحديث، وذهب حديثه»، وقال النسائي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ليس بشيء»، وقال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «متروك»[3].

وقول الحاكم رَحِمَهُ ٱللَّهُ بعد ذكر هذه المتابعة: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» فيه نظر، وقد انتقده الأئمة، فقال النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «روى الحاكم حديث أنس، وقال هو صحيح، ولكن الحاكم متساهل...»[4].

وقال الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فلا قيمة لهذه المتابعة حينئذٍ، فالعجب من الذهبي كيف وافق الحاكم على تصحيح إسناده وعلى شرط مسلم؟! وهو ليس من رجاله...»[5].

بقي أن يقال: في قول البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ – لما رواه مرسلًا: «هذا هو المحفوظ»، مراسيل

(1) «السنن الكبرى» (4/ 330).
(2) «التنقيح» (2/ 379).
(3) «الميزان» (2/ 517)، و«التقريب» ص: (555).
(4) «المجموع» (7/ 64).
(5) «الإرواء» (4/ 161).

الحسن ضعيفة عند أهل العلم.

فقد قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وليس في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء فإنهما يأخذان عن كل أحد».

وقال ابن سعد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قالوا ما أرسل الحسن ولم يسنده فليس بحجة».

وقال الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مراسيل الحسن فيها ضعف»[1].



(1) «شرح علل الترمذي» (1/ 290)، و«تهذيب التهذيب» (2/ 270).




المبحث الثالث:

حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

تخريجه.

أخرجه ابن ماجة (2/ 967) ح: (2897) من طريق هشام بن سليمان القرشي، عن ابن جريج، عن ابن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قال: «الزاد والراحلة»، يعني قوله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ﴾.

وأخرجه الدارقطني رَحِمَهُٱللَّهُ (2/ 218) من طريق أبي عبيد الله المخزومي، عن هشام بن سليمان وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا قوله.

* وأخرجه الدارقطني رَحِمَهُٱللَّهُ (2/ 218) من طريق حصين بن مخارق، عن محمد بن خالد، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا قال: قيل: يا رسول الله الحج كل عام؟، قال صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**لا بل حجة**»، قيل: فما السبيل إليه؟ قال صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**الزاد والراحلة**».

* وأخرجه الدارقطني رَحِمَهُٱللَّهُ أيضًا (2/ 218) من طريق داود بن الزبرقان، عن عبد الملك، عن عطاء، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا فذكره.

درجته.

روي هذا الحديث عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا من طرق.

الطريق الأول:

هشام بن سليمان القرشي، عن ابن جريج، عن ابن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

وهو ضعيف جداً فيه علتان:

الأولى: عمر بن عطاء بن وزَّار، قال عنه الإمام أحمد رَحِمَهُٱللَّهُ: «ليس بقوي في الحديث»، وقال ابن معين رَحِمَهُٱللَّهُ: «عمر بن عطاء الذي يروي عنه ابن جريج، يحدِّث عن عكرمة، ليس بشيء، وهو ابن وزَّار، وهم يضعِّفونه...»، وقال أبو زرعة رَحِمَهُٱللَّهُ: «مكي ليِّن»، وقال النسائي: «ضعيف».

وقال ابن عدي رَحِمَهُٱللَّهُ: «قليل الحديث ولا أعلم يروي عنه غير ابن جريج».

وقال ابن حجر رَحِمَهُٱللَّهُ: «ضعيف»[1].

الثانية: سويد بن سعيد بن سهل الحدثاني، شيخ ابن ماجة رَحِمَهُٱللَّهُ.

قال عنه البخاري رَحِمَهُٱللَّهُ: «كان قد عمي فيلقن ما ليس من حديثه».

وقال يعقوب بن شيبة رَحِمَهُٱللَّهُ: «صدوق مضطرب الحفظ، ولاسيما بعد ما عمي».

وقال النسائي رَحِمَهُٱللَّهُ: «ليس بثقة ولا مأمون...».

وقال ابن حجر رَحِمَهُٱللَّهُ: «صدوق في نفسه إلا أنه قد عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول».

(1) «تاريخ الدوري عن ابن معين» (2/ 432)، و«الجرح والتعديل» (6/ 126)، و«الضعفاء والمتروكين» للنسائي ص: (187)، «الكامل» (6/ 1682)، و«التقريب» ص: (725).

قال الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وأنا أخشى أن يكون هذا مما تلقنه، فقد تابعه أبو عبيد المخزومي لكنه أوقفه»[1].

وقد أعل الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الطريق بـ هشام بن سليمان القرشي، ونقل قول أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «مضطرب الحديث، ومحله الصدق وما أرى به بأسًا».

وقال العقيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في حديثه عن غير ابن جريج وهم»[2].

والذي يظهر لي أنه ليس بعلة الحديث، فقد قال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: « صدوق»[3].

وهو كما قال، لاسيما في روايته عن ابن جريج رَحِمَهُ ٱللَّهُ، والله أعلم.

الطريق الثاني:

أبو عبيد الله المخزومي، عن هشام بن سليمان وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا قوله.

وهو ضعيف أيضًا، عمر بن عطاء ضعيف كما تقدم.

الطريق الثالث:

حصين بن مخارق، عن محمد بن خالد، عن سماك بن حرب، عن عكرمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ، عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا.

وهو ضعيف، فيه علتان:

الأولى: حصين بن مخارق، قال الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «يضع الحديث»، وقال مرة: «متروك»،

(1) «الجرح والتعديل» (2/ 240)، «ضعفاء النسائي» ص: (124)، و«الميزان» (2/ 248)، و«التقريب» ص: (423)، و«إرواء الغليل» (4/ 164).
(2) «الإرواء» (4/ 163).
(3) «الكاشف» (3/ 222).

وقال ابن حبان رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «لا يجوز الاحتجاج به»[1].

الثانية: «أنه من رواية سماك بن حرب عن عكرمة، وروايته عنه مضطربة، كما نصَّ على ذلك الأئمة»[2].

الطريق الرابع:

يزيد بن مروان الخلال، عن أبيه، عن داود بن الزبرقان، عن عبد الملك، عن عطاء، عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا.

وهو ضعيف جدًا، بل موضوع، فيه علتان.

الأولى: يزيد بن مروان الخلال، قال ابن معين رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «كذاب»، وقال عثمان الدارمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قد أدركته، وهو ضعيف»[3].

الثانية: «داود بن الزبرقان»، قال عنه ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «متروك، وكذبه الأزدي»[4].

والحديث ضعفه الزيلعي في «نصب الراية»، وابن حجر في «التلخيص»[5].



(1) «الضعفاء» للدارقطني (179)، «الميزان» (1/ 554).
(2) «التقريب» ص: (415).
(3) «الميزان» (4/ 439).
(4) «التقريب» ص: (305)
(5) «نصب الراية» (3/ 9)، «التلخيص» (2/ 221).




المبحث الرابع:

حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

تخريجه.

أخرجه الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ (2/ 215) من طريق عبد الملك بن زياد النصيبي، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبي الزبير أو عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قام رجل فقال: يا رسول ما السبيل؟ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الزاد والراحلة**».

درجته.

إسناده ضعيف جدا، فيه علتان.

الأولى: عبد الملك بن زياد النصيبي، قال فيه الأزدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «منكر الحديث غير ثقة»، وقال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «منكر الحديث» وقال النسائي رَحِمَهُ اللَّهُ: «متروك الحديث»[1].

الثانية: «محمد بن عبد الله بن عبيد الليثي»، وهو متروك، كما تقدم.

والحديث ضعفه الزيلعي في «نصب الراية»، وابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ في «التلخيص»[2].

---

(1) «التنقيح» لابن عبد الهادي (2/ 380)، «الميزان» (2/ 655).
(2) «نصب الراية» (3/ 10)، وابن حجر في «التلخيص» (2/ 221).




المبحث الخامس:

حديث عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا.

تخريجه.

أخرجه العقيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «الضعفاء» (3/ 332)، والدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (2/ 217)، والبيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (4/ 33) من طريق عتاب بن أعين، عن سفيان الثوري، عن يونس به عبيد، عن الحسن، عن أُمه، عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهَا، عن النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ بمثل حديث جابر.

قال الدارقطني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: لما ذكر هذا الإسناد: حدثني به إبراهيم بن محمد بن يحيى، حدثنا عبد الرحمن بن محمد الحنظلي، قال: «قرأت في كتاب أعين».

درجته.

إسناده ضعيف، فيه علتان.

الأولى: عتَّاب بن أعين، قال العقيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «في حديثه وهم».

الثانية: أنه قد روي مرسلًا، وهو المحفوظ مع ضعفه.

فقد رواه البيهقي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «معرفة السنن والآثار» (3/ 478) من طريق أبي داود الحفري، عن سفيان، عن يونس، عن الحسن رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ، قال: سئل رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ عن السبيل فقال: «الزاد والراحلة».

ثم قال: «هذا منقطع».

وقال أيضًا: «وروي عن الثوري، عن يونس، عن الحسن، عن أمه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا موصولًا وليس بمحفوظ».






المبحث السادس:

حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تخريجه.

أخرجه الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ (2/ 216) من طريق بهلول بن عبيد، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ قال: قيل يا رسول الله ما السبيل؟ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الزاد والراحلة**».

درجته:

إسناده ضعيف جدًا، بهلول بن عبيد الكندي، قال أبو حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ضعيف الحديث ذاهب».

وقال أبو زرعة رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس بشيء».

وقال ابن حبان رَحِمَهُ اللَّهُ: «يسرق الحديث».

وقال ابن عدي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس بشيء»[1].

(1) «الميزان» (1/ 355).




المبحث السابع:
حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تخريجه.

أخرجه الدارقطني رَحِمَهُ اللَّهُ (2/ 215) من طريق أحمد بن أبي نافع، حدثنا عفيف، عن ابن لهيعة، وفي (2/ 215) من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي.

كلاهما عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: «قال رجل: يا رسول الله ما السبيل ؟ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الزاد والراحلة**».

درجته.

روي هذا الحديث من طريقين، وكلاهما واه.

الطريق الأول:

أحمد بن أبي نافع، عن عفيف، عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وهذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

الأولى: أحمد بن أبي نافع، وهو أبو سلمة الموصلي، قال الذهبي رَحِمَهُ اللَّهُ: «قال أبو يعلى: لم يكن أهلًا للحديث، وذكر له ابن عدي في «كامله» أحاديث منكرة[1].

(1) «الكامل» (1/ 169)، «الميزان» (1/ 160).

الثانية: عبد الله بن لهيعة، وهو ضعيف في حفظه، قال الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ما حديث ابن لهيعة بحجة».

وقال الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والعمل على تضعيفه».

وقال ابن رجب رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هو كثير الاضطراب».

وقال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «صدوق خلَّط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن وهب وابن المبارك، عنه أعدل من غيرهما»[1].

الطريق الثاني:

محمد بن عبيد الله العرزمي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

وهذا إسناد ضعيف جدًا، محمد بن عبيد الله العرزمي، متروك، كما في «التقريب» ص: (874).



(1) «الميزان» (2/ 475)، «شرح العلل» لابن رجب (1/ 419)، «تهذيب التهذيب» (2/ 411)، و«التقريب» ص: (538).




المبحث الثامن:
حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

تخريجه.

أخرجه البزار (861)، والترمذي (812)، والطبري في «تفسيره» (7/ 42) ح: (7489)، والعقيلي في «الضعفاء» (4/ 348)، وابن عدي في «الكامل» (7/ 2580) من طريق هلال ابن عبد الله مولى ربيعة بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق الهمداني، عن الحارث، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**من ملك زادا وراحلة تبلغه إلى بيت الله ولم يحج، فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيًا، وذلك أن الله يقول في كتابه** ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾.

درجته.

إسناده ضعيف جدًا شبه موضوع، وآفته أمران:

الأول: هلال بن عبد الله الباهلي مولى ربيعة بن عمرو، قال البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ: «منكر الحديث»، وقال الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ: «مجهول»، وقال أبو أحمد الحاكم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ليس بالقوي عندهم».

وقال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «متروك»[1].

الثاني: الحارث بن عبد الله الأعور، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف[2].

---

(1) «تهذيب الكمال» (30/ 342)، «التقريب» ص: (1027).

(2) «التقريب» ص: (211) .

والحديث ضعفه الأئمة.

فقد قال البزار رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا الحديث لا نعلم له إسنادًا عن علي إلا هذا الإسناد، وهلال هذا بصري حدَّث عنه غير واحد من البصريين، عفان ومسلم بن إبراهيم، وغيرهما، ولا نعلم يروى عن علي إلا من هذا الوجه».

وقال الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال».

وقال العقيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ في ترجمة هلال بن عبد الله: «ولا يتابع على حديثه».

ثم قال: «وهذا يروى عن علي موقوفًا».

وقال ابن عدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ -في ترجمة هلال-: «وهلال لم ينسب وهو مولى ربيعة بن عمرو، وهو يعرف بهذا الحديث يرويه عن أبي إسحاق بهذا الإسناد وليس الحديث بمحفوظ»[1].

* **والخلاصة**: أنه لا يصح في هذا الباب شيء، ولم يثبت الحديث الوارد في الزاد والراحلة لا بطرقه ولا بشواهده.

قال ابن جرير رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فأما الأخبار التي رويت عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك بأنه «الزاد والراحلة» فإنها أخبار في أسانيدها نظر، لا يجوز الاحتجاج بمثلها في الدين»[2].

وقال ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وطرقه كلها ضعيفة، وقد قال عبد الحق: إن طرقه كلها ضعيفة، وقال أبو بكر بن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسندًا، والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة»[3].

قلت: وقد تقدم أن المرسل لا يثبت أيضًا..!!.

(1) «سنن الترمذي» ح: (812)، «الضعفاء الكبير» للعقيلي (4/ 348)، «الكامل» (7/ 2580).
(2) «تفسير الطبري» (7/ 45).
(3) «التلخيص» (2/ 221).



الفصل الثاني

المراد بالاستطاعة الواردة في الآية الكريمة

وفيه مباحث.




المبحث الأول:
خلاف العلماء في المراد بالاستطاعة.

اختلف العلماء رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ في المراد بالاستطاعة في الحج على أقوال.

القول الأول:

أن الاستطاعة هي ملك الزاد والراحلة.

وهو قول جمهور العلماء الحنفية والشافعية والحنابلة[1]، وبه قال جماعة من الصحابة والتابعين كعمر وابن عباس ومجاهد وعطاء وسعيد بن جبير، والثوري وغيرهم[2].

قال الترمذي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «والعمل عليه عند أهل العلم، أن الرجل إذا ملك زادًا وراحلة وجب عليه الحج»[3].

القول الثاني:

أن الاستطاعة هي إمكان الوصول إلى المشاعر المقدسة بلا مشقة زائدة على مشقة السفر العادية مع الأمن على النفس والمال.

(1) «حاشية ابن عابدين» (2/ 142)، «بدائع الصنائع» (2/ 120)، «المغني» (5/ 8)، «المقنع مع الشرح الكبير» (8/ 41)، «روضة الطالبين» (3/ 4).
(2) انظر «المصنف» لابن أبي شيبة (4/ 90)، و«تفسير ابن جرير» (7/ 37- 39).
(3) «سنن الترمذي» (2/ 167).

وهذا مذهب الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ في المشهور عنه[1].

فقد روى ابن وهب وابن القاسم، وأشهب عنه أنه سئل عن هذه الآية فقال: الناس في ذلك على قدر طاقتهم ويسرهم وجلدهم، قال أشهب لمالك: أهو الزاد والراحلة؟ قال: لا والله ما ذاك إلا على قدر طاقة الناس، وقد يجد الزاد والراحلة، ولا يقدر على السير، وآخر يقدر أن يمشي على رجليه[2].

وهو قول ابن الزبير وعطاء، واختيار ابن جرير الطبري[3].

ويتفرع عن هذا القول أقوال أخرى، منها أن الاستطاعة هي الصحة، روي عن ابن عباس وعكرمة.

وقيل: إن كان شابًا فليوآجر نفسه بأكله وشربه حتى يقضي نسكه، قاله الضحاك[4].



(1) «مواهب الجليل» (2/ 3)، «حاشية الدسوقي» (2/ 6).
(2) «أحكام القرآن» لابن عربي (1/ 288).
(3) «منسك عطاء» ص: (26)، «تفسير ابن جرير» (7/ 43- 44).
(4) «تفسير الطبري» (7/ 44)، «المغني» (5/ 8).




المبحث الثاني:
أدلة الأقوال السابقة.

* **استدل أصحاب القول الأول** بأحاديث الباب، قالوا وهذه الأحاديث وإن كان فيها مقال، إلا أنها باجتماعها تقوى، ويشد بعضها بعضًا فتصلح للاحتجاج.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فهذه الأحاديث مسندة من طرق حسان ومرسلة وموقوفة تدل على أن مناط الوجوب: وجود الزاد والراحلة، مع علم النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن كثيرًا من الناس يقدرون على المشي».

وقال أيضًا رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فإن الحج عبادة تفتقر إلى مسافة، فافتقر وجوبها إلى ملك الزاد والراحلة كالجهاد»[1].

وقال الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «الذي يظهر لي والله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أعلم أن حديث الزاد والراحلة المذكور ثابت لا يقل عن درجة الاحتجاج»[2].

وقال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ولا يخفى أن هذه الطرق يقوي بعضها بعضًا فتصلح للاحتجاج»[3].

* **واستدل أصحاب القول الثاني** بعموم الآية الكريمة، وذلك أن الله عَزَّوَجَلَّ لما ألزم الناس

(1) «شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة» (1/ 129- 130).
(2) «خالص الجمان» ص: (21).
(3) «نيل الأوطار» (6/ 13).

بالحج شرط الاستطاعة وهي لفظ عام ليس بمجمل فلا يحتاج إلى بيان، فكل من استطاع بماله أو بدنه فهو داخل تحت هذا العموم[1].

قالوا: ولأن الحج من عبادات الأبدان، ومن فرائض الأعيان فوجب ألا يكون الزاد من شروط وجوبها ولا الراحلة كالصلاة والصيام[2].

وأجابوا عن أحاديث الزاد والراحلة بأجوبة.

الأول:

أنها ضعيفة ولا يقوي بعضها بعضًا.

الثاني:

أنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسَّر الآية بأغلب حالات الاستطاعة، لأن الغالب أن أكثر الحجاج آفاقيون قادمون من بلاد بعيدة، والقاعدة المقررة في الأصول أن النص إذا كان جاريًا على الأمر الغالب لا يكون له مفهوم مخالفة، ولأجل هذا منع جماهير العلماء تزويج الرجل ربيبته التي لم تكن في حجره قائلين: إن قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿ٱلَّتِي فِي حُجُورِكُم﴾ [النساء: 23]، جرى على الغالب فلا مفهوم له.

الثالث:

أن الله جل وعلا سوَّى في كتابه بين الحاج الراكب والحاج الماشي على رجليه، وقدم الماشي على الراكب، وذلك في قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: 27][3].

(1) «مواهب الجليل» (2/ 491).
(2) «تفسير القرطبي» (5/ 223).
(3) «خالص الجمان» ص: (22).

قال الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ - في ترجيح هذا القول -: «لأن السبيل في كلام العرب: الطريق فمن كان واجدًا طريقًا إلى الحج لا مانع له منه من زمانة أو عجز أو عدو أو قلة ماء في طريقه، أو زاد، أو ضعف عن المشي، فعليه فرض الحج لا يجزيه إلا أداؤه، فإن لم يكن واجدًا سبيلًا أعني بذلك فإن لم يكن مطيقًا الحج بتعذُّر بعض هذه المعاني التي وصفناها عليه، فهو ممن لا يجد إليه طريقًا ولا يستطيعه، لأن الاستطاعة إلى ذلك هو القدرة عليه، ومن كان عاجزًا عنه ببعض الأسباب التي ذكرنا أو بغير ذلك، فهو غير مطيق ولا مستطيع إليه السبيلَ، وإنما قلنا: هذه المقالة أولى بالصحة مما خالفها، لأن الله عَزَّوَجَلَّ لم يخصُص، إذ ألزم الناسَ فرضَ الحج، بعض مستطيعي السبيل إليه بسقوط فرض ذلك عنه. فذلك على كل مستطيع إليه سبيلا بعموم الآية»[1]اهـ.

قلت: وهذا القول هو الصواب بلا شك لاسيما مع عدم ثبوت الأحاديث الواردة في الزاد والراحلة.



(1) «تفسير الطبري» (7/ 45).




المبحث الثالث:
تفاصيل الزاد والراحلة عند القائلين به

وفيه مطالب.

المطلب الأول:

أن الزاد الذي يشترط ملكه هو ما يحتاج إليه في ذهابه وإيابه من مأكول ومشروب وكسوة بنفقة وسط لا إسراف فيها ولا تقتير، فلو كان يستطيع زادًا أدنى من الوسط الذي اعتاده لا يعتبر مستطيعًا للحج، كما يتضمن اشتراط الزاد ما يحتاج إليه من آلات للطعام والزاد مما لا يستغني عنه[1].

المطلب الثاني:

يشترط في الراحلة أن تكون مما يصلح لمثله إما بشراء أو كراء[2].

المطلب الثالث:

تشترط الراحلة لمن بينه وبين مكة مسافة قصر فأكثر في ذهابه وإيابه، سواء أقدر على المشي أم لا .

قال الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ: ما أحب لأحد ترك الحج ماشيًا إذا قدر عليه، ولم يقدر على مركب،

(1) «فتح القدير» (2/ 126)، «نهاية المحتاج» (2/ 375)، «المغني» (5/ 11).
(2) «المغني» (5/ 11).

والرجل فيه أقل عذرًا من المرأة، ولا يبين لي أن أوجبه عليه، لأني لم أحفظ عن أحد من المفتين أنه أوجب على أحد أن يحج ماشيًا» اهـ[١].

المطلب الرابع:

أن ملك الزاد ووسيلة النقل يشترط أن يكون فاضلًا عما تمس إليه الحاجة الأصلية مدة ذهابه وإيابه، ومن ذلك:

① نفقة عياله ومن تلزمه نفقتهم مدة الذهاب والإياب، لأن النفقة حق للآدميين، وحق العبد مقدم على حق الشرع، لما روى عبد الله بن عمرو عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ»[2][3].

② ما يحتاج إليه هو وأهله من مسكن، ومما لا بد لمثله كالخادم وأثاث البيت وثيابه بقدر الاعتدال المناسب له في ذلك كله[4].

③ قضاء الدين الذي عليه، لأن الدين من حقوق العباد، وهو من حوائجه الأصلية فهو آكد، وسواء كان الدين لآدمي أو لحق الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى كزكاة في ذمته أو كفارات ونحوها.



(1) «الأم» (2/ 99)، «حاشية ابن عابدين» (2/ 142) «شرح منتهى الإرادات» (2/ 2).
(2) أخرجه أبو داود (1694).
(3) «المغني» (5/ 12).
(4) «المغني» (3/ 167).



فهرس المراجع

1 الأم، للإمام الشافعي، ط/ دار المعرفة بيروت.

2 الإنصاف للمرداوي، صححه وحققه: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط الأولى 1376هـ.

3 الإنصاف مع الشرح الكبير، ت/ د. عبد الله التركي وآخر، ط/ دار هجر (1417هـ).

4 التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، تصحيح وتعليق: عبدالله هاشم يماني، دار المعارف – بيروت.

5 التمهيد مع الاستذكار (موسوعة شروح الموطأ) ت/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط/ مركز هجر – القاهرة (1426هـ).

6 الثقات لابن حبان، ط/ مكتبة الكتب الثقافية – بيروت.

7 الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ط/ دار الكتب العلمية.

8 السنن الكبرى للبيهقي ط/ مكتبة المعارف –بيروت .

9 السنن الكبرى للنسائي، ت/ حسن عبد المنعم شلبي، ط/ مؤسسة الرسالة –بيروت (1421هـ) .

10 السنن للإمام الشافعي، تحقيق: خليل ملا خاطر، دار القبلة – جدة، ط. الأولى 1409هـ.

11 الضعفاء والمتروكين للنسائي ط/ ابن الجوزي.

12 الضعفاء للدارقطني ط/ المكتب الإسلامي.

13 العلل الصغير، للترمذي مطبوع في آخر السنن .

14 العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن الدارقطني، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، دار طيبة – الرياض، ط. الأولى 1405هـ.

15 الكامل في الضعفاء لابن عدي ط/

16 الكاشف للذهبي، ط/ دار الفكر.

17 المجموع للنووي، ط/ المكتب الإسلامي.

18 المحلى، لابن حزم ط/ دار الفكر – بيروت، مقابلة على النسخة التي حققها أحمد شاكر.

19 المصنف لابن أبي شيبة، ت/ محمد عبد السلام شاهين، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت (1416هـ).

20 المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: مجموعة من الطلاب بتنسيق: سعد بن ناصر الشثري، دار العاصمة – الرياض، ط الأولى 1419هـ.

21 المعجم الصغير للطبراني، دار الكتب العلمية –بيروت، 1403هـ.

22 المغني، لابن قدامة المقدسي، ت/ د. عبد الله التركي وآخر، ط/ دار هجر – القاهرة (1407هـ).

23 المفهم، ت/ محي الدين مستو، وآخرين، ط/ دار ابن كثير – بيروت (1417).

24 المنتخب عبد بن حميد، ت/ مصطفى العدوي، ط/ مكتبة ابن حجر –مكة المكرمة(1408هـ).

25 المهذب للشيرازي، ط/ دار العاصمة.

26 الموسوعة الفقهية، إصدار وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، ط/ الأولى (1412هـ).

27 الموطأ ت/ محمد حامد الفقي، ط/ دار إحياء الكتب العربية – القاهرة .

28 أحكام القرآن، لأبي بكر الجصاص، ط/ دار الفكر – بيروت.

29 إعلام الموقعين لابن القيم، ت/ مشهور حسن آل سلمان، ط/ دار ابن الجوزي – الدمام (1423هـ).

30 إرواء الغليل للألباني، ط/ المكتب الإسلامي.

31 بدائع الصنائع، للكاساني، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت.

32 بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت (1408هـ).

33 بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار البخاري – بريدة، ط الأولى 1412هـ.

34 بيان الدليل على إبطال التحليل لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: أحمد الخليل، دار ابن الجوزي – الدمام، ط. الأولى 1425هـ.

35 تفسير القرطبي ت/ د. عبد المحسن التركي، ط/ مؤسسة الرسالة- بيروت (1427هـ).

36 تاريخ الدوري عن ابن معين، ط/ مركز البحوث جامعة أم القرى.

37 تهذيب التهذيب لابن حجر، ط/ دار الكتاب الإسلامي – القاهرة، وهو مصور عن الطبعة الأولى لدائرة المعارف بالهند.

38 تهذيب الكمال، ت/ د. بشّار عواد، ط/ مؤسسة الرسالة – بيروت (1413هـ).

39 تهذيب مختصر السنن لابن القيم، مع مختصر السنن لأبي داود، ومعالم السنن للخطابي، ت/ أحمد شاكر، ومحمد الفقي، ط/ دار المعرفة – بيروت.

40 تقيح التحقيق لابن عبد الهادي

41 حاشية ابن عابدين، ط/ دار إحياء التراث العربي – بيروت (1407هـ).

42 حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ط/ دار الفكر –بيروت.

43 خالص الجمان في تهذيب مناسك الحج من أضواء البيان، للشيخ سعود الشريم، ط/ ابن الجوزي.

44 روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي، المكتب الإسلامي – بيروت، ط. الثالثة 1412هـ.

45 سنن ابن ماجة، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ دار إحياء الكتب العربية- القاهرة.

46 سنن الترمذي(الجامع الكبير)، ت/ د. بشّار عواد، ط/ دار الجيل – بيروت (1998م).

47 سنن الدارقطني، عني به السيد عبد الله هاشم المدني، ط/ مكتبة المتنبي- القاهرة، وعالم الكتب –بيروت.

48 سنن الدارمي ت/ فواز زمزلي وخالد السبع، ط/ دار الريان – القاهرة (1407).

49 سنن النسائي الصغرى، ت/ عبد الفتاح أبو غدة، ط/ دار المطبوعات الإسلامية – بيروت (1409).

50 سنن أبي داود، ت/ محمد محي الدين عبد الحميد، ط/ المكتبة الإسلامية - استنبول.

51 شرح السنة للبغوي، ت/ زهير الشاويش، وشعيب الأرنؤوط، ط/ المكتب الإسلامي-بيروت (1400هـ).

52 شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، تحقيق د. نور الدين عتر، دار الملاح – بيروت، ط. الأولى 1398هـ.

53 شرح العمدة في بيان مناسك الحج والعمرة، لشيخ الإسلام ابن تيمية، ط/ دار العاصمة.

54 شرح منتهى الإرادات، للبهوتي، ط/ دار هجر.

55 صحيح ابن حبان مع الإحسان، ت/ شعيب الأرنؤوط، ط/ الرسالة – بيروت (1408هـ).

56 صحيح البخاري – مع شرحه فتح الباري – ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ المكتبة السلفية – مصر

57 صحيح مسلم ت/ محمد فؤاد عبد الباقي، ط/ المكتبة الإسلامية – استنبول.

58 علل الترمذي الكبير ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق: حمزة ديب مصطفى، مكتبة الأقصى – الأردن، ط. الأولى 1406هـ.

59 علل الحديث لابن أبي حاتم، دار المعرفة – بيروت، ط. 1405هـ.

60 عمل اليوم والليلة، للنسائي، مؤسسة الكتب العلمية – بيروت، ط. الأولى 1408هـ.

61 عون المعبود بشرح سنن أبي داود، لشمس الحق العظيم أبادي، ط/ المكتبة السلفية.

62 لسان الميزان لابن حجر، ت/ أبو غدة، ط/ المكتب الإسلامي.

63 مسند البزار – المسمى «البحر الزخار» - لأبي بكر البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، مؤسسة علوم القرآن – بيروت، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية.

64 مسند الحميدي ط/ عالم الكتب بيروت.

65 مسند الشافعي، ط/ دار الكتب العلمية بيروت.

66 مسند أبي يعلى، ط/ دار القبلة –جدة (1408هـ).

67 مسند أحمد، الموسوعة الحديثية ت/ شعيب الأرنؤوط، ط/ مؤسسة الرسالة – بيروت، الأولى (1417هـ)، وطبعة المكتب الإسلامي مع فهرس الشيخ الألباني .

68 معرفة السنن والآثار، للبيهقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية – بيروت، ط. الأولى 1412هـ

69 منسك عطاء جمع الشيخ عادل عبد الشكور، ط/ دار العاصمة.

70 مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، لأبي عبدالله محمد المغربي المعروف بالحطاب، دار الفكر –ط الثالثة 1412هـ.

71 ميزان الاعتدال للذهبي، ط/ دار الفكر.

72 نصب الراية، للزيلعي، ط/ دار الحديث – القاهرة .

73 نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، للرملي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي – القاهرة، 1386هـ.

74 نيل الأوطار للشوكاني، ط/ طه عبد الرؤوف سعد وآخر، ط/ مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة





فهرس المحتويات

